

قانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٨٦

بربط موازنة هيئة النقل العام بالقاهرة

للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦

بيان رقم ١٣

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر كل من استهادات وإيرادات هيئة النقل العام بالقاهرة للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٢٤٨٥٩١٠٠ جنية (مائتان وثمانين وأربعون مليوناً وسبعين ألفاً واحداً وتسعون ألفاً جنية) وفقاً لما يلى :

أولاً - الاستهادات الجارية :

قدر الاستهادات الجارية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ١٥١٥٧٩٠٠ جنية (مائة وخمسة عشر ألفاً سبعين ألفاً سبعين ألفاً وسبعين ألفاً) موزعة على التاليين :

(أ) بحثة الباب الأول - أجور بمبلغ ٥٩٨٤٧٠٠ جنية
بحثة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٩١٧٣٢ جنية
ثالثاً - الاستهادات الرأسمالية :

قدر الاستهادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ١٧٠١٢٠٠ جنية (سبعين مليوناً إثنتاً عشر ألف جنية) موزعة على البابين التاليين :

(أ) بحثة الباب الثالث - الاستهادات الاستثمارية بمبلغ ٢٨٧٩٣٠٠ جنية

(ب) بحثة الباب الرابع - التحويلات الرأسمالية بمبلغ ٨٢١٩٠٠ جنية .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدر الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ١٥١٥٧٩٠٠ جنية (مائة واحد وخمسون مليوناً وخمسمائة وسبعين ألف جنية) بالباب الثاني لإيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدر الإيرادات الرأسمالية لسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بـ ٩٧٠١٢٠٠ جنية (سبعة وتسعمليونا ومائتان عشر ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) بحصة الباب الثالث - إيرادات رأسمالية متوسطة ٦٩٠١٤٠٠ جنية .

(ب) بحصة الباب الرابع - فروض وتسهيلات أئتمانية بمبلغ ٢٧٩٩٨٠٠ جنية منه مبلغ ١٧٣٩٨٠٠ جنية قروض من بنك الاستثمار القومي لتمويل الاستثمارات.

(المادة الثانية)

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملحوقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة لسنة المالية ١٩٧٧/٨٦ على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

تلزم الهيئة بتراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث - الاستثمارات إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أياب موازنة الهيئة بما يخصص لها من الامتدادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة وزارة المالية .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ١٩٨٦ يعمم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر ببرئاسة الجمهورية في ١٩ شوال سنة ١٤٠٦ (٢٥ يونيو سنة ١٩٨٦) .

حسني مبارك

بيان موازنة هيئة النقل العام بالقاهرة

للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦

البيان	١٩٨٧/٨٦	١٩٨٦/٨٥	البيان
باب ٢ - إيرادات جاربة وتحويلات جاربة	٥٥٥٧٠٠٠	٥٩٤٧٠٠٠	باب ١ - الأجرور
حملة الإيرادات الجاربة	١٠٠٣٦٩٠٠٠	١٠٠٣٦٩٠٠٠	باب ٢ - النفقات الجاربة
باب ٣ - الإيرادات الأساسية المتبرعة	١٥٥٩٣٦٠٠٠	١٥٧٩٠٠٠	والتحويلات الجاربة
باب ٤ - التحويلات والرسائلات الأساسية	٣٣٠٠٠٠٠	٣٣٠٠٠٠٠	حملة الاستخدامات الأساسية
باب ٥ - الاستخدامات الاستثمارية	٢٨٧٩٣٠٠٠	٢٨٣٠٠٠	باب ٣ - الاستخدامات الاستثمارية
باب ٦ - التحويلات الأساسية	٦٨٢١٩٠٠٠	٦٨٢١٩٠٠٠	حملة الإيرادات الأساسية
إجمالي الإيرادات	٣٦٣٩٠٣٠٠٠	٣٦٣٩٠٣٠٠٠	إجمالي الاستخدامات